

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المدرسة العليا للأساتذة بوهراڤ  
الأمانة العامة  
الرقم: 13/2022

مقرر إنشاء لجنة مختلطة ومتعددة التخصصات

إن مدير المدرسة العليا للأساتذة بوهراڤ ،

- بمقتضى الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 جويلية 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق لـ 27 مارس 1990 المتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري للموظفين، أعوان الإدارة المركزية و الولايات و البلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 230/14 المؤرخ في 25 أوت 2014 المتضمن إنشاء المدرسة العليا للأساتذة.
- بمقتضى القرار الوزاري مشترك مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1439 الموافق 25 فبراير سنة 2018، يحدد التنظيم الإداري للمدرسة العليا وطبيعة مصالحها التقنية و تنظيمها.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 130/08 المؤرخ في 27 ربيع الثاني 1429 الموافق لـ 03/05/2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالأساتذ الباحث،

يقرر

**المادة الأولى :** تنشأ لدى المدرسة العليا للأساتذة بوهراڤ لجنة مختلطة و متعددة التخصصات مهمتها معاينة و اعتماد الدروس المقدمة عبر الخط (أنترنت).

**المادة الثانية:** تتكون اللجنة من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

السيد: هبزي سالم	أستاذ محاضر قسم "أ"	رئيس اللجنة
-السيدة: بن عمار نعيمة	أستاذ	عضو
-السيدة: مساهل فاطمة	أستاذ محاضر قسم "أ"	عضو
-السيدة: العابد الزهرة	أستاذ محاضر قسم "أ"	عضو
-السيدة: بن قدور فاطمة الزهرة	أستاذ محاضر قسم "أ"	عضو
-السيدة: لدراني فاطيمة زهرة	أستاذ محاضر قسم "أ"	عضو

**المادة الثالثة:** تكلف السيدة المديرية المساعدة المكلفة بالتكوين في الدكتوراه و البحث العلمي والتطوير التكنولوجي والابتكار وترقية المقاولاتية بتنفيذ هذا المقرر.

حرر بوهراڤ في :

المدير  
السيد: زجيل جلوب  
مدير المدرسة العليا للأساتذة بوهراڤ

